الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/C.5/50/28
17 November 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١١٦ من جدول الأعمال

# الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

## التقديرات المنقحة للسلطة الدولية لقاع البحار لعام ١٩٩٦

### تقرير الأمين العام

### ألف - معلومات أساسية

١ - في ختام الجزء النهائي من الدورة الأولى لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار المعقودة في كينغستون في الفترة من ٧ الى ١٨ آب/اغسطس ١٩٩٥، قررت جمعية السلطة، ضمن جملة أمور، أن تطلب الى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين، بالنيابة عن السلطة، مشروع ميزانية تغطي النفقات الإدارية للسلطة لعام ١٩٩٦. كما طلبت جمعية السلطة من الأمين العام إبلاغ الجمعية العامة بترتيبات الأمانة المؤقتة للسلطة في سياق مقترحات الميزانية لعام ١٩٩٦. وهذا التقرير مقدم الى الجمعية العامة استجابة لطلبات جمعية السلطة.

٢ - وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٣/٤٨ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، تمويل النفقات الإدارية للسلطة الدولية لقاع البحار حتى نهاية السنة التي تلي السنة التي يبدأ خلالها نفاذ الاتفاق ذي الصلة بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

٣ - والسلطة الدولية لقاع البحار هي المنظمة التي تقوم الدول الأطراف في الاتفاقية عن طريقها بتنظيم ومراقبة جميع أنشطة استكشاف واستغلال موارد المنطقة الدولية لقاع البحار، وبخاصة بغية إدارة موارد المنطقة.



241195 241195 95-36127

٤ - ونظرا الى أن الاتفاق لم يدخل حيز النفاذ بعد، فإن النفقات الإدارية للسلطة في عام ١٩٩٦ ستغطى عن طريق ميزانية الأمم المتحدة. علاوة على ذلك، فإن افتراض اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار، بأن الأمين العام للسلطة سيكون في موقع يمكنه من إعداد ميزانية عام ١٩٩٦، لم يتحقق. والمجلس، وهو هيئة تنفيذية تابعة للسلطة مؤلفة من ٣٦ عضوا ومسؤولة عن اقتراح مرشحين لمنصب الأمين العام للسلطة، لم يتم إنشاؤه بعد، ومن ثم لم يجر انتخاب الأمين العام. وبمجرد أن يتسلم الأمين العام للسلطة مهام منصبه فسيكون وضع مشروع الميزانية السنوية للسلطة من مسؤولياته.

٥ - وحيث أنه لم يتسن إنشاء المجلس وبالتالي انتخاب الأمين العام للسلطة أثناء الجزء الثالث والنهائي للدورة الأولى لجمعية السلطة، فإن الأمر يستلزم وضع بعض الترتيبات الطارئة التي يرد ذكرها أدناه.

## باء - التطورات الحاصلة خلال دورة جمعية السلطة التي اختتمت مؤخرا

٦ - اعترفت جمعية السلطة بأن الاعتمادات المخصصة في الميزانية للسلطة الدولية لقاع البحار في عام ١٩٩٦ تتوقف على انتخاب أعضاء مجلس السلطة وانتخاب الأمين العام للسلطة من بين المرشحين الذين سيقترحهم المجلس. وحيث أنه لم يتحقق أي انتخاب منهما، ونظرا الى أنه لا يمكن انتخاب الأمين العام للسلطة في أقرب وقت ممكن سوى أثناء الدورة المقبلة للجمعية المعقودة في آذار/مارس ١٩٩٦، فقد قررت جمعية السلطة أن تطلب الى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين، بالنيابة عن السلطة، مشروع ميزانية تغطي النفقات الإدارية للسلطة لعام ١٩٩٦، شاملة تكاليف عقد اجتماعات السلطة، حسب الاقتضاء، وتوفير الخدمات لها.

٧ - ووفقا للافتراض السابق بأن الأمين العام للسلطة سينتخب خلال دورة جمعية السلطة المقرر عقدها في الفترة شباط/فبراير - آذار/مارس ١٩٩٥ وأن أمانة السلطة ستكون قائمة بحلول ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥، أوصت اللجنة التحضيرية بإلغاء مكتب قانون البحار في كينغستون وكان الأمين العام قد خطط لهذا الإلغاء في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (انظر A/C.5/49/25). وبغية سد الفجوة بين ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥ والوقت الذي يبدأ فيه الأمين العام للسلطة نفسه تسيير عمل أمانة السلطة، قررت جمعية السلطة أن تطلب استمرار الاستعانة بالموظفين والمرافق المتاحة حاليا لمكتب كينغستون ليكون ذلك بمثابة الأمانة المؤقتة للسلطة، اعتبارا من ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥. كما أذنت للأمين العام للأمم المتحدة بإدارة الأمانة المؤقتة الى أن يتولى الأمين العام للسلطة مهام منصبه. وفي الوقت نفسه، أذنت الجمعية للأمين العام للأمم المتحدة بتغطية تكاليف الأمانة المؤقتة حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ من الموارد المعتمدة للسلطة في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة.

## جيم - برنامج عمل مختلف الأجهزة التابعة للسلطة لعام ١٩٩٦

### ١ - الجمعية

٨ - وفقا لجدول أعمال جمعية السلطة، من المتوقع أن تشمل أعمالها في عام ١٩٩٦ المسائل التالية:

(أ) إتمام مشروع الاتفاق بين السلطة وحكومة جامايكا المتعلق بمقر السلطة (الذي يشار اليه باعتباره اتفاق المقر)؛

(ب) إتمام مشروع بروتوكول امتيازات السلطة وحصاناتها؛

(ج) إتمام مشروع الاتفاق بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة والسلطة (الذي يشار اليه باعتباره اتفاق العلاقة)؛

(د) متابعة المقررات التي اتخذتها اللجنة التحضيرية بشأن تنفيذ القرار الثاني لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار المنظم للاستثمار التمهيدي في الأنشطة الرائدة المتصلة بالعقيدات المؤلفة من عدة معادن، وبخاصة استعراض تقارير المستثمرين الرواد المسجلين، وإدارة نظام المستثمرين الرواد ودمجه مع النظام المنشأ في الجزء الحادي عشر من الاتفاقية والاتفاق؛

(هـ) اتمام نقل ممتلكات وسجلات اللجنة التحضيرية الى السلطة؛

(و) اعتماد ميزانية عام ١٩٩٧؛

(ز) التنظيم المالي؛

(ح) متابعة البرنامج التدريبي الذي بدأته اللجنة التحضيرية؛

(ط) تنظيم أمانة السلطة.

### ٢ - المجلس

٩ - وفقا لجدول أعمال المجلس، من المتوقع أن تشمل أعمال المجلس خلال عام ١٩٩٦ المسائل التالية:

(أ) متابعة المقررات التي اتخذتها اللجنة التحضيرية بشأن تنفيذ القرار الثاني؛

(ب) متابعة البرنامج التدريبي؛

(ج) تنظيم الأمانة؛

(د) استعراض الميزانية لعام ١٩٩٧؛

(هـ) التنظيم المالي؛

(و) اتفاق العلاقة؛

(ز) الأعمال التحضيرية للنظر في القواعد والأنظمة والإجراءات اللازمة للاضطلاع بالأنشطة في المنطقة حسب مراحل إنجازها، وفي القواعد والأنظمة والإجراءات التي تتضمن المعايير المنطبقة فيما يتعلق بحماية وحفظ البيئة البحرية، وذلك بغية اعتمادها؛

(ح) النظر في الطلبات المقدمة للموافقة على خطط العمل، متى وجدت.

## ٣ - اللجنة المالية

١٠ - من المتوقع أن تشمل أعمال اللجنة المالية في عام ١٩٩٦، وفقا للفرع ٩ من مرفق الاتفاق، ما يلي:

(أ) وضع مشاريع القواعد والأنظمة والإجراءات المالية لأجهزة السلطة والتنظيم المالي والإدارة المالية الداخلية للسلطة؛

(ب) كل المسائل المالية ذات الصلة، بما في ذلك استعراض الميزانية السنوية المقترحة لعام ١٩٩٧ والجوانب المالية لتنفيذ برنامج عمل الأمانة لعام ١٩٩٧؛

(ج) الالتزامات المالية للدول الأطراف الناشئة عن تنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية والاتفاق، فضلا عن الآثار المترتبة إداريا وفي الميزانية على المقترحات والتوصيات التي تستلزم نفقات من أموال السلطة.

## ٤ - اللجنة القانونية والتقنية

١١ - عملا بالمادتين ١٦٤ و ١٦٥ من الاتفاقية ومراعاة لأحكام مرفق الاتفاق (الفرع الأول، الفقرة ٤)، من المتوقع أن تشمل أعمال اللجنة القانونية والتقنية في عام ١٩٩٦ ما يلي:

(أ) استعراض خطط العمل الرسمية المكتوبة، متى وجدت، وتقديم التوصيات المناسبة الى المجلس؛

(ب) القيام بإعداد تقديرات للآثار البيئية التي تترتب على الأنشطة في المنطقة؛

(ج) القيام بالأعمال التحضيرية بهدف صياغة القواعد والأنظمة والإجراءات اللازمة للاضطلاع بالأنشطة في المنطقة حسب مراحل إنجازها، وصياغة القواعد والأنظمة والإجراءات التي تتضمن المعايير المنطبقة فيما يتعلق بحماية وحفظ البيئة البحرية وتقديمها الى المجلس؛

(د) الاضطلاع بأعمال تمهيدية بهدف استعراض الاتجاهات والعوامل المؤثرة على عرض وطلب وأسعار المواد التي قد تستخرج من المنطقة، مع مراعاة مصالح البلدان المستوردة والمصدرة على حد سواء، خاصة الدول النامية منها؛

(هـ) الاضطلاع بأعمال تمهيدية بهدف دراسة أي وضع يحتمل أن يؤثر تأثيرا ضارا على اقتصادات البلدان النامية أو حصائل صادراتها الناشئة من إنتاج قاع البحار.

١٢ - وطلبت جمعية السلطة عقد دورتين للسلطة في عام ١٩٩٦، إحداهما في آذار/مارس ١٩٩٦ وتصل مدتها الى ثلاثة أسابيع، حسب الاقتضاء، والأخرى في آب/اغسطس ١٩٩٦ وتصل مدتها الى أسبوعين. ومع أخذ مبدأ فعالية التكاليف والملاءمة في الاعتبار، يفترض أن دورات الجمعية، ودورات المجلس، واللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية بعد إنشائها ستعقد في وقت متزامن في كينغستون.

## ٥ - الأمانة

### خدمات الهيئات التداولية

١٣ - توفر الأمانة الخدمات الفنية والإدارية لاجتماعات أجهزة السلطة. وتشمل الخدمات الفنية إعداد وثائق معلومات أساسية، وأوراق العمل، ونصوص التفاوض، وتقارير عن الدورات والصيغ النهائية للوثائق، كما تشمل توفير المساعدة اللازمة لإدارة الاجتماعات بشكل فعال، والمعلومات، والمشورة، والمساعدة بشأن الأمور الفنية لمكاتب الأجهزة المعنية والوفود. ويشمل توفير الخدمات الإدارية للاجتماعات تنظيم وإدارة شؤون الموظفين المؤقتين اللازمين للاجتماعات، وسفر الموظفين ذوي الصلة بالاجتماعات، واستئجار وصيانة مرافق المؤتمرات وحيز المكاتب الإضافي خلال فترة الاجتماعات؛ واقتناء واستئجار وصيانة وتشغيل الأجهزة المتعلقة بالمؤتمرات؛ والنقل المحلي؛ والاتصالات؛ والشحن؛ واللوازم والمواد بما في ذلك الوثائق، وما الى ذلك. ومن المنطقي توقع أن تحتاج الأمانة المؤقتة للسلطة الى دعم كبير من الأمانة العامة للأمم المتحدة بالنسبة لدورة السلطة التي ستعقد في شهر آذار/مارس ١٩٩٦.

خدمات المؤتمرات

١٤ - تضطلع أمانة السلطة بمسؤولية خدمة المؤتمرات التي تشمل التخطيط للاجتماعات وتنسيقها، والترجمة الشفوية، والترجمة التحريرية، ومراقبة الوثائق وتجهيزها وتسليمها. إلا أنه في الوقت الحالي، والى أن ينتخب الأمين العام للسلطة وتنشأ أمانتها، يقوم مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم التابع للأمم المتحدة بتوفير خدمات المؤتمرات هذه ويدرج برنامج عمل دورتي السلطة لعام ١٩٩٦ في إطار الجدول الشامل لمؤتمرات الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

خدمات الدعم الإداري

١٥ - خلال فترة بدء التشغيل، سيشكل تنفيذ إجراءات ونظم الإدارة المالية والإدارة الداخلية والترتيبات المؤسسية أحد المجالات الرئيسية لعمل الأمانة. وهذه تشمل إجراءات ونظم وضع الميزانية، والمراقبة المالية، بما في ذلك المحاسبة والمراجعة الداخلية للحسابات، والإدارة المالية بما فيها المسائل المتعلقة بالخزانة وكشف المرتبات؛ والتوظيف وإدارة شؤون الموظفين وتنظيمها؛ والإدارة العامة بما فيها المشتريات والتعاقد، والنقل، والطباعة، والاستنساخ، والمسائل الأمنية. ومن الجوانب الهامة للعمل في هذا المجال مواءمة وإعداد مشاريع القواعد والأنظمة والإجراءات المتعلقة بالإدارة الداخلية والإدارة المالية، بما في ذلك النظامان الأساسي والإداري للموظفين، ودليل المالية، وكذلك وضع خطة أو استراتيجية للأجل المتوسط، وبرنامج العمل لعام ١٩٩٧ في إطار تلك الخطة، وتقديرات الميزانية لتنفيذ برنامج العمل هذا في عام ١٩٩٧.

الخدمات المتعلقة بالمعلومات

١٦ - سيكون إنشاء نظام للمعلومات وخدمات المكتبة من الأنشطة الأساسية في فترة بدء التشغيل في عام ١٩٩٦. ويمكن استخدام نظام المعلومات القائم والمكتبة الموجودة في مكتب قانون البحار بكينغستون. غير أنه يجب مواءمتهما وتطويرهما ليتمشيا مع الأغراض الخاصة بالسلطة ذاتها. وتنطوي الأنشطة المتعلقة بالمعلومات على عدد من الخطوات بما فيها تحديد مصادر المعلومات ورصدها، وجمع البيانات الخام وتجهيزها للأغراض الخاصة، وإدخال البيانات المجهزة، واستعادة المخرجات من النظام وتكييفها وفقا لحاجة مستخدمها. وبالمثل تشمل خدمات المكتبة عددا من الخطوات، بما فيها اقتناء المنشورات ذات الصلة، وفهرسة المقتنيات وتنظيمها، والإسناد المرجعي لحيازات المكتبة واستعادة البيانات المتعلقة بها.

١٧ - وبالإضافة الى الأنشطة المذكورة أعلاه، سيطلب من أمانة السلطة القيام بنوعين آخرين من الأنشطة في عام ١٩٩٦ يتعلقان بالمواد المنشورة، والتنسيق والمواءمة، والاتصال.

المواد المنشورة

١٨ - فيما يتعلق بالمواد المنشورة، من المفهوم أن أمانة السلطة ستقوم بنشر كتيبين في عام ١٩٩٦، أحدهما عن السلطة ذاتها، والآخر عن حالة أنشطة التعدين في قاع البحار.

التنسيق والمواءمة والاتصال

١٩ - فيما يتعلق بالتنسيق والمواءمة والاتصال، من الضروري أن تبدأ أمانة السلطة في عام ١٩٩٦ عملية التنسيق والاتصال مع المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بالتعدين في قاع البحار العميقة، وتسخير العلم والتكنولوجيا للأغراض المتصلة بقاع البحار العميقة، والمسائل البيئية المرتبطة بقاع البحار العميقة.

٢٠ - أما بالنسبة للأمانة المؤقتة، فستضطلع بمسؤولية توفير الخدمات الفنية والإدارية لدورة الجمعية التي ستعقد في آذار/مارس ١٩٩٦. وبالإضافة الى ذلك، ستشرع في بعض الأعمال التحضيرية لكي يجري تناول المسائل التنظيمية بشكل فعال في مرحلة بدء التشغيل. ويشمل ذلك الأعمال التحضيرية للأنشطة الإدارية وأنشطة الدعم فضلا عن الأنشطة المتعلقة بالمعلومات.

## دال - مشروع ميزانية السلطة الدولية لقاع البحار لعام ١٩٩٦

٢١ - تشير أكثر الإسقاطات واقعية في ظل الظروف الراهنة، الى أن أقرب موعد سينتخب فيه الأمين العام للسلطة هو آذار/مارس ١٩٩٦، وأنه سيتولى مهامه مع جزء من موظفي مرحلة بدء التشغيل في نيسان/ابريل ١٩٩٦. ثم سيواصل الأعمال التنظيمية مع المجموعة الكاملة لموظفي مرحلة بدء التشغيل البالغ عددهم ٢٣ ابتداء من حزيران/يونيه ١٩٩٦. وفي الوقت نفسه، ستشرع الأمانة المؤقتة في بعض الأعمال

التحضيرية لكي يجري تناول المسائل التنظيمية بشكل فعال في مرحلة بدء التشغيل. وفي هذا التقرير، اعتبرت توصيات اللجنة التحضيرية مبادئ توجيهية وعدل برنامج العمل لعام ١٩٩٦ والاحتياجات المرتبطة به من الموارد مع مراعاة هذه الظروف.

٢٢ - كما وفرت جمعية السلطة ورئيس الجمعية مبادئ توجيهية لإعداد الميزانية. واسترعي الانتباه الى ضرورة إدراج تكاليف دورتي الجمعية لعام ١٩٩٦ وتكاليف توفير خدمات الأمانة المؤقتة، عن طريق مرافق وموظفي مكتب قانون البحار بكينغستون، للسلطة للفترة من كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ الى أن يتولى الأمين العام للسلطة مهامه.

٢٣ - وقد طلب رئيس السلطة من الأمانة العامة للأمم المتحدة توفير الخدمات اللازمة لدورتين للسلطة في عام ١٩٩٦ كما يلي:

(أ) تعقد الدورة الأولى ابتداء من ١١ آذار/مارس ١٩٩٦ لمدة ثلاثة أسابيع إذا اقتضى الأمر، وذلك بصفة أساسية لغرض انتخاب المجلس والأمين العام وإنشاء اللجنة المالية؛

(ب) تعقد الدورة الثانية ابتداء من ٥ آب/اغسطس ١٩٩٦ لمدة أقصاها أسبوعان، وذلك بصفة أساسية بغرض قيام اللجنة المالية والمجلس والجمعية بالنظر في الميزانية والبت فيها، وإنشاء اللجنة القانونية والتقنية. وستقوم الجمعية والمجلس بقدر الإمكان أثناء هذه الدورة بالنظر في البنود الأخرى من جدولي أعمالهما.

٢٤ - وقد اعتمدت جمعية السلطة بالفعل جدول أعمالها وأتمت النظر في بعض البنود. وستدرج البنود المتبقية في برنامج عملها لعام ١٩٩٦. ومن المتوقع أن يجري النظر في مشروع جدول أعمال المجلس في عام ١٩٩٦. أما جدولا أعمال اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية، فلم يجر إعدادهما بعد، غير أنه يمكن توقع محتوياتهما من أحكام الباب ٩ من مرفق الاتفاق، والمادتين ١٦٤ و ١٦٥ من الاتفاقية، على التوالي، وكذلك من جدولي أعمال الجمعية والمجلس. وسينبع برنامج عمل أمانة السلطة من برامج عمل أجهزة السلطة الأربعة. وبالإضافة الى ذلك، سيترتب على الأمانة خلال فترة بدء التشغيل تنفيذ عدد من المسائل المؤسسية والإدارية.

٢٥ - ويبلغ مجموع الميزانية المتعلقة بالسلطة لعام ١٩٩٦، ٨٠٠ ٦٥٦ ٢ دولار، وتتكون من مبلغ ٩٠٠ ٣١٨ ١ دولار لنفقات خدمة المؤتمرات، ومبلغ ٩٠٠ ٣٣٧ ١ دولار لنفقات الأمانة. ووضعت تقديرات الموارد في معظم الحالات على غرار الخبرات العملية والخبرات المتصلة بالميزانية لمكتب قانون البحار بكينغستون ما لم يذكر غير ذلك.

١ - خدمة المؤتمرات

٢٦ - استنادا الى الافتراضات بشأن برنامج العمل فيما يتعلق بخدمة المؤتمرات في جمعية السلطة والواردة في الجدول ١، تقدر التكلفة الكاملة لخدمة المؤتمرات لعام ١٩٩٦ بمبلغ ٩٠٠ ٣١٨ ١ دولار. (للإطلاع على تفاصيل الدورتين، انظر الفقرة ٢٣ أعلاه). وستغطى هذه التكاليف من الموارد التي ستخصص تحت الباب ٢٦ هاء من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (انظر الفقرة ١٤ أعلاه).

الجدول ١

برنامج العمل فيما يتعلق بخدمة المؤتمرات للسلطة
خلال عام ١٩٩٦

| الجهاز | عدد الدورات | المدة الإجمالية للدورات | عدد الجلسات في كل يوم عمل | عدد اللغات الرسمية في كل دورة | عدد صفحات الوثائق |
|---|---|---|---|---|---|
| الجمعية | ٢ | ٤ أسابيع | ٢ | ٦ | ٢٥٠ |
| المجلس | ٢ | ٣ أسابيع | ٢ | ٦ | ٣٢٠ |
| اللجنة المالية | ١ | أسبوعان | ٢ | ١ | ١٥٠ |

٢ - الأمانة

٢٧ - إجمالا، تقدر النفقات الإدارية لأمانة السلطة لعام ١٩٩٦ بمبلغ ٩٠٠ ٣٣٧ ١ دولار، كما هو وارد في الجدول ٢.

## الجدول ٢

## النفقات الإدارية المقدرة لعام ١٩٩٦ للسلطة الدولية لقاع البحار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| وجه الإنفاق | |
|---|---|
| الوظائف الثابتة | ٤٦٩,٨ |
| المساعدة المؤقتة اللازمة للاجتماعات | ٥٠,٤ |
| المساعدة المؤقتة العامة | ٥٤,٤ |
| الخبراء الاستشاريون | ٢٠,٠ |
| العمل الإضافي | ٦,٨ |
| التكاليف العامة للموظفين | ١٩٨,٧ |
| بدل التمثيل | ٤,٦ |
| سفر الموظفين لخدمة الاجتماعات الرسمية | ٤١,١ |
| السفر الرسمي لأسباب أخرى | ٢٣,٦ |
| الطباعة والتجليد الخارجيان | ٥,٠ |
| استئجار وصيانة المباني | ٢٨٠,٢ |
| استئجار وصيانة الأثاث والمعدات | ٣٠,٠ |
| النقل المحلي | ١٨,٠ |
| الاتصالات | ٣٨,٨ |
| المناسبات الرسمية | ٤,٢ |
| الشحن | ٢٥,٢ |
| خدمات متنوعة | ٣,٦ |
| اللوازم والمواد | ٢٢,٣ |
| شراء الأثاث والمعدات | ٤١,٢ |
| المجموع | ١ ٣٣٧,٩ |

**الوظائف**

**٢٨ - تقدر الموارد من الموظفين، بالنسبة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، بنفس العدد والرتب لتلك القائمة في مكتب كينغستون لقانون البحار، أي موظف واحد بالرتبة ف - ٥ و ٢ بالرتبة ف - ٢ و ١١ موظفا بالرتبة المحلية. ومن المتوقع أن يتقلد الأمين العام للسلطة منصبه خلال الفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦، علاوة على موظف قانوني بالرتبة ف - ٥، الذي سيتولى مساعدة الأمين العام في المسائل القانونية، لا سيما فيما يتعلق باتفاق المقر، والبروتوكول المتعلق بالامتيازات والحصانات واتفاق العلاقات. وعلاوة على ذلك، من المفترض أن موظفين بفئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية) سيتوليان أيضا وظائفهما بوصفهما مساعد شخصي وسكرتير للأمين العام على التوالي. وخلال هذه الفترة، سيكون هناك أيضا تحت رئاسة الأمين العام موظفين بالأمانة المؤقتة. وبالتالي فإن الاحتياجات من الوظائف ستكون عبارة عن مجموعة من ٢٣ موظفا كما أوصت بذلك اللجنة التحضيرية بغرض الاضطلاع بأنشطة البدء. والاحتياجات من الموظفين هي موظف واحد برتبة وكيل الأمين العام، وموظف واحد بالرتبة مد - ٢، وموظفين بالرتبة ف - ٥، وموظفين بالرتبة ف - ٢، و ١٧ موظفا بالفئة المحلية، وترد فيما يلي الوظائف الخاصة بهم:**

| | |
|---|---|
| **موظف واحد بفئة وكيل الأمين العام** | **أمين عام**<br>**المسؤول الإداري الأول للسلطة** |
| **موظف واحد بالرتبة مد - ٢** | **نائب الأمين العام**<br>**أمين الجمعية؛**<br>**الإشراف العام على التحضير للمؤتمرات؛**<br>**الإشراف على إعداد الوثائق؛**<br>**معاونة الأمين العام؛**<br>**المدير العام المؤقت للمؤسسة، وهي الفرع التعديني للسلطة.** |
| **موظف واحد بالفئة ف - ٥** | **موظف إداري ومالي**<br>**أمين اللجنة المالية؛**<br>**الإشراف على الإدارة العامة، والإدارة المالية، والأجور ومسائل التقاعد؛**<br>**الإشراف على الموظف المسؤول عن شؤون الموظفين وموظفي فئة الخدمات العامة عدا أولئك الخاضعين لإشراف موظفين آخرين.** |
| **موظف واحد بالفئة ف - ٥** | **موظف قانوني**<br>**أمين المجلس؛**<br>**تقديم المساعدة إلى المجلس والجمعية بشأن استكمال اتفاق المقر، واتفاق العلاقات والبرتوكول المتعلق بالامتيازات والحصانات (على أساس المشاريع القائمة)؛**<br>**تقديم المشورة بشأن عقود التوظيف؛**<br>**الإشراف على الموظف المعني بالقرار الثاني والقواعد والأنظمة والإجراءات.** |
| **موظف واحد بالرتبة ف - ٢** | **الموظف المعني بالقرار الثاني والقواعد والأنظمة والإجراءات**<br>**تقديم المساعدة إلى المجلس في إعداد الوثائق المتعلقة بتنفيذ القرار الثاني والقواعد والأنظمة والإجراءات اللازمة لتسيير الأنشطة في مجال قاع البحار الدولية وهي تسير قدما (على** |

أساس المشاريع القائمة) وطلبات الموافقة على خطط العمل، إن وجدت.

| | |
|---|---|
| موظف واحد بالرتبة ف - ٢ | موظف مسؤول عن شؤون الموظفين مسائل الموظفين العامة، والتعيين، وإدارة أعمال المكتب والسفر. |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | مساعد شخصي للأمين العام |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | سكرتير للأمين العام |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | مساعد لنائب الأمين العام لشؤون البحوث |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | سكرتير لنائب الأمين العام |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | سكرتير للموظف الإداري والمالي |
| موظفان بفئة الخدمات العامة | مساعدان إداريان للموظف الإداري والمالي |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | سكرتير للموظف القانوني |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | مساعد للموظف المعني بالقرار الثاني والقواعد والأنظمة والإجراءات لشؤون البحوث |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | مساعد إداري للموظف المسؤول عن شؤون الموظفين |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | مساعد مسؤول عن البيانات والإعلام |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | مساعد إداري |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | موظف استقبال |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | سائق |
| موظف واحد بفئة الخدمات العامة | عامل يدوي/سائق احتياطي |
| موظفان بفئة الخدمات العامة | ضابطا أمن. |

٢٩ - ومن المفترض أيضا أن موظفي الأمانة سيتقاضون أجورهم وفقا للنظام الموحد لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

المساعدة المؤقتة للاجتماعات

٣٠ - تتعلق الاحتياجات المقدرة البالغة ٤٠٠ ٥٠ دولار بأداء مجموعة كاملة من الخدمات الإضافية التي تشمل المساعدة في مجال خدمات الأمانة، وخدمات كتبة الوثائق، ومشغلي الآلات الناسخة وآلات الاستنساخ التصويري، والسعاة والعمال اليدويين، ومساعدي التسجيل الصوتي، وخدمات حرس الأمن بغرض توفير الدعم لموظفي خدمة المؤتمرات.

المساعدة المؤقتة العامة

٣١ - من المطلوب رصد اعتماد يبلغ ٤٠٠ ٥٤ دولار لتوفير خدمات الدعم على مستوى فئة الخدمات العامة مثل خدمات السكرتيرين الإضافيين، والمساعدين الإداريين، ومساعدي شؤون البحوث، ومساعدي شؤون البيانات والإعلام، ومساعدين لشؤون المكتبات وسعاة. وستتولى أمانة السلطة بدعم من الأمانة العامة للأمم المتحدة توفير الخدمات الفنية والإدارية لدورة آب/أغسطس ١٩٩٦ للسلطة. غير أنه من المحتمل أن يطلب موظفو أمانة السلطة المساعدة للاطلاع على عملية التخطيط والتحضير لخدمة الاجتماعات. وسيجري الوفاء بهذا الاحتياج من المساعدة المؤقتة على مستوى الفئة الفنية لمدة ثلاثة أشهر.

الخبراء الاستشاريون

٣٢ - من المطلوب اعتماد يبلغ ٠٠٠ ٢٠ دولار لإنشاء مختلف أنظمة الإدارة الداخلية ونظام المعلومات. وهناك أنواع ومستويات معينة من الخبرة لن تكون متوفرة في الداخل، مما يتطلب توظيف الخبرة من مصادر خارجية.

العمل الإضافي

٣٣ - تتعلق احتياجات العمل الإضافي البالغة ٨٠٠ ٦ دولار بخدمات الأمانة وغيرها من أنواع المساعدة خلال فترات الذروة في حجم العمل، لا سيما خلال الاجتماعات، وبتنفيذ الترتيبات الإدارية.

سفر الموظفين لخدمة الاجتماعات الرسمية

٣٤ - تتعلق الموارد البالغة ١٠٠ ٤١ دولار بسفر الموظفين الفنيين من مكتب الشؤون القانونية وأخصائي تقني في الصوت من خدمات الدعم، والذي قد يكون مطلوبا لتعزيز موظفي السلطة لخدمة اجتماعات أجهزة السلطة.

السفر الرسمي لأسباب أخرى

٣٥ - تتعلق الاحتياجات المقدرة البالغة ٦٠٠ ٢٣ دولار بسفر الأمين العام للسلطة، ونائبه، والموظف الإداري والمالي، والموظف القانوني والموظفين الآخرين بمقر الأمم المتحدة للبدء في وضع الترتيبات المختلفة وتنفيذها خلال المرحلة التنظيمية، وكذلك من أجل إجراء مشاورات مع المنظمات الأخرى.

الطباعة والتجليد الخارجيان

٣٦ - تتعلق الاحتياجات المقدرة البالغة ٠٠٠ ٥ بنشر كتيبين في عام ١٩٩٦، أحدهما عن السلطة ذاتها والآخر عن حالة التعدين في قاع البحار.

استئجار وصيانة الأماكن (بما فيها المنافع)

٣٧ - يتعلق الاعتماد البالغ ٢٠٠ ٢٨٠ دولار باستئجار أماكن المكاتب ومرافق المؤتمرات في كينغستون، وتقوم على أساس افتراض أن البنود والشروط ستكون مماثلة لتلك السائدة في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ بالنسبة لمكتب كينغستون لقانون البحار ، وذلك رهنا بإتمام الاتفاق بين السلطة وحكومة جامايكا.

استئجار وصيانة الأثاث والمعدات

٣٨ - يتعلق الاعتماد البالغ ٠٠٠ ٣٠ دولار باستئجار وصيانة الأثاث والمعدات، لا سيما معدات الاستنساخ الكبيرة المطلوبة خلال الاجتماعات لإنتاج نسخ عديدة من الوثائق.

النقل المحلي

٣٩ - يتعلق الاعتماد البالغ ٠٠٠ ١٨ دولار باستئجار المركبات من أجل خدمة اجتماعات أجهزة السلطة.

الاتصالات

٤٠ - تتعلق الاحتياجات المقدرة البالغة ٨٠٠ ٣٨ دولار باحتياجات الاتصالات وبزيادة الاحتياجات الناشئة عن خدمة اجتماعات أجهزة السلطة. وسيكون الاتصال بمقر الأمم المتحدة أساسيا، بصفة خاصة، فيما يتعلق بتنظيم عمل أمانة السلطة، وترتيبات الاجتماعات. ومن المسقط زيادة احتياجات الاتصالات على أن توضع في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للأمانة خلال مرحلتها التنظيمية، ولا سيما عند الاتصال بالمسؤولين في عواصم مختلف الدول الأعضاء وكذلك المسؤولين في مقار المنظمات الدولية.

المناسبات الرسمية

٤١ - يرصد ما يقدر بمبلغ ٢٠٠ ٤ دولار للمناسبات الرسمية.

الشحن

٤٢ - تتعلق احتياجات الشحن المقدرة البالغة ٢٠٠ ٢٥ دولار بشحن المعدات والوثائق إلى اجتماعات أجهزة السلطة.

خدمات متنوعة

٤٣ - يتعلق الاحتياج المقدر البالغ ٦٠٠ ٣ دولار برسوم التأمين العام والرسوم المصرفية.

اللوازم والمواد

٤٤ - يتعلق الاعتماد البالغ ٣٠٠ ٢٢ دولار بشراء لوازم القرطاسية واللوازم المكتبية الأخرى والكتب والصحف لمكتبة السلطة ومجموعة مراجعها.

**اقتناء الأثاث والمعدات**

**٤٥ - يشمل الاعتماد البالغ ٢٠٠ ٤١ دولار مبلغ ٢٠٠ ٣١ دولار يتعلق بشراء معدات الحاسوب وإحلال إحدى المركبات، ونفقات غير متكررة تبلغ ٠٠٠ ١٠ دولار لتغطية أي حالات للطوارئ أو احتياجات غير منظورة. وفي مرحلة البداية، وعند بدء المؤسسة في ممارسة أعمالها، وبالرغم من نقل الأثاث والمعدات من مكتب كينغستون لقانون البحار إلى السلطة، فإن هناك حاجة لشراء بعض المعدات والأثاث الإضافيين للمكاتب. وتشمل البنود المحتملة التي تندرج تحت هذه الفئة معدات التجهيز الالكتروني للبيانات والأثاث للمكاتب والمكتبة. ويبلغ عمر إحدى المركبتين اللتين من المقرر نقلهما من مكتب كينغستون إلى السلطة أكثر من ٦ سنوات.**

**هاء - الإجراء المطلوب من الجمعية العامة**

**٤٦ - اشتملت الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ على اعتماد يبلغ ٠٠٠ ٧٧٦ دولار من أجل النفقات الإدارية المبدئية للسلطة في عام ١٩٩٥. وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦، جرى الإبقاء على اعتماد ١٩٩٤-١٩٩٥ في أساس الموارد للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، وذلك رهنا بتقديم ميزانية السلطة إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين. وتبلغ ميزانية السلطة للنفقات الإدارية ٩٠٠ ٣٣٧ ١ دولار. وبناء على ذلك، فإنه من المطلوب إدراج اعتماد إضافي يبلغ ٩٠٠ ٥٦١ دولار تحت الباب ٣٣.**

**٤٧ - وكما ذكر في الفقرة ٧ من بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية المقدم بمناسبة اعتماد القرار ٢٦٣/٤٨ (A/C.5/48/80)، فإن الأمين العام يعتزم أن يحيل إلى الجمعية العامة سنويا ميزانية السلطة بصيغتها التي وافقت عليها الجمعية. ويتبقى الإشارة إلى رأيه ومفاده أنه يجب أن تعامل هذه المصروفات خارج نطاق الإجراءات المتعلقة بالمخطط وبصندوق الطوارئ.**

- - - - -